

بني امرأ خلت في علماء القانون وهو حق الحكومة في معاقبة رعاياها إذا ارتكبوا في بلاد أجنبية أمراً يعاقب عليه قانونهم
فذهب كثير من مؤلفي الإنكليز والاميركان الى الاعفاء من العقاب قائلين ان حق العقاب مقصور على حدود المملكة لا يمتد الى غيرها ولا ضرر يلحق بحكومة ما من جراء جريمة ارتكبت في بلاد حكومة اخرى
ومما يكن على ظاهر هذا المبدأ من الصحة ذاته مبدأ ينقض العدل وتنقضه مصلحة الحكومة التي ينتمي اليها الجاني اذ لو سلمنا قبلاً بصحة هذا القياس لما جاز لحكومة تأخذ بهذا المبدأ ان تعاقب متبياً اليها ارتكب جريمة في بلاد اجنبية بقصد بها قلب كيان حكومته او تعاطي الانحياز بالرفيق وما شابه من الجرائم التي تضر ابناء وقت . كما انه ليس من العدل في شيء ان يعنى المجرم من العقاب لتمكنه من الهرب من بلاده بعد ارتكاب الجريمة ولما ترى كل الدول المتقدمة تعاقب رعاياها على ما يرتكبون من الجرائم في البلاد الاجنبية مشرطة في ذلك شرطين اولهما كون الجريمة مما يعاقب عليه قانون بلاد الجاني وثانيهما ان لا يكون قد حوكم على هذه الجريمة في البلاد التي ارتكبها فيها . اذ لو حوكم فعوقب او تبرأ لما جاز الرجوع الى محاكم مرة ثانية وعلى هذا المبدأ سار الشارع المصري في قانون العقوبات الجديد

سامي الحر يدني الحامي

شاعر السجن

اشد الاملاق بشاعر اميركي فاختلس دريهمات نفوس بها والجوع كافر فأخذ يجرى به
وحكم عليه بالسجن عشر سنوات وكان آخر ايات لظما وهو مسجون قوله عن زوجته مخرجاً
زارني طيفها ومدمت يديها ودموعي تفيض شوقاً اليها
غير اني رأيتها كخيال طلب المم والنساء عليها
يا عالم اذعه سيف حياتي احفظنها فعي في الثوابت
حفظت اسمك العظيم وكنت تدوة القاتنين والقائنات
احفظنها وانني لك عبد ولاني بمحمد ذلك يشدو
ففى الطيف والنبات عراني هل جراب النساء بعد ومد